

الفصل السابع والعشرون الصيغ النموذجية والشرح والتعليق

لعقود البيع:

- الطائراة- والسفينة. - والسيارة.

obeikandi.com

المبحث الأول

طبع و نماذج

نموذج رقم ٧٨

عقد رسمي ببيع طائرة

وفقا لأحكام القانون ٢٦ لسنة ١٩٧٦ ولائحته التنفيذية

انه فى يوم الموافق / /

أمامنا نحن الموظف بالجهة الإدارية المختصة بتسجيل الطائرات
حضر كل من:

١- السيد / مصري الجنسية

مقيم برقم قسم

محافضة يحمل بطاقة رقم قومى

(طرف أول بائع)

٢- السيد / مصري الجنسية

مقيم برقم قسم

محافضة يحمل بطاقة رقم قومى

(طرف ثان مشتري)

وقد اقر المتعاقدان بأهليتهما للتعاقد وطلبا إلينا تحرير العقد التالي :

(البند الأول) باع الطرف الأول للطرف الثاني طائرة نقل ركاب (تبين

كافة المواصفات المميزة للطائرة من واقع أوراقها ، والدولة التى كانت

خاضعة لقوانينها وبيانات تسجيلها بها وشهادة منها بالموافقة على نقل تسجيلها إلى دولة أخرى).

(البند الثاني) يقر الطرف الأول بخلو الطائرة محل هذا العقد من العيوب التي قد تخفى على الطرف الثاني وليست هناك عيوباً معلومة له - الطرف الأول - ولم يسبق أن حدث بها خلل أثناء طياراتها أو إقلاعها، واجريت آخر عمرة لها بتاريخ / / بمعرفة تم بها استبدالوفقا للتقرير الفني المقدم صورته ضمن أوراقها .

(البند الثالث) يقر الطرف الثاني أنه عاين الطائرة المباعة بمعرفة لجنة من المهندسين المتخصصين وتبين له سلامتها من ناحية الهيكل والآلات، كما قام بتجربتها بصحبة اللجنة سألفة الذكر بالطيران بها لمدة ساعة على ارتفاعات مختلفة ثم الهبوط بها، ووجد آلاتها تعمل بانتظام دون أن يعثر بها عطل أو خلل، وقد قبل التعامل بها على هذا الأساس .

(البند الرابع) يشمل هذا البيع قطع الغيار المملوكة للطرف الأول والخاصة بطراز الطائرة، والمحددة بالقائمة المرفقة والموجودة بمخازنه الكائنة ... وقد تم وضع لافتة على الباب الرئيسي لها تفيد ملكية الطرف الثاني لها .

(يقصد بعبارة قطع الغيار، الأشياء المكونة لهيكل الطائرة ولاى جزء من أجزائها بما فى ذلك محركها وما هو مركب عليها وموجود فيها من أثاث وأدوات ومعدات وأجهزة وآلات وبوجه عام جميع الأشياء التي يحتفظ بها لغرض استبدالها بغيرها من الأجزاء التي تتكون منها الطائرة) .

(البند الخامس) يقر الطرف الأول أن ملكية المبيع قد انتقلت إليه بموجب عقد بيع مؤرخ / / مبروم فيما بينه وبين السيد / المالك السابق لها، وتم تسجيله برقمبتاريخ / / بمكتب تسجيل الطائرات الكائن ... وأن البيع كان لقاء ثمن قدره ... فقط دفع منه عند التعاقد

مبلغ وتم تقسيط الباقي على أقساط شهرية، دفع منه عند التعاقد مبلغ وتم تقسيط الباقي على أقساط شهرية، واحتفظ البائع بامتياز وقام بقيده بالسجل المعد لذلك، وقد تم محو هذا الامتياز بعد الوفاء بالقسط الأخير، وفقا للشهادة المشار إليها .

(البند الثامن) لا يضمن الطرف الأول التعرضات التي قد تقع من أي جهة حكومية ولو تعلقت بمدى صلاحية الطائرة أو وقف طرازها عن العمل أو خلاف ذلك مما تنظمه القوانين واللوائح المتعلقة بالطيران .

(البند التاسع) تم هذا البيع لقاء ثمن قدره فقط دفع منه الطرف الثاني خارج مجلس هذا العقد مبلغ فقط وتعهد بدفع مبلغ فقط عند التسجيل، والباقي وقدره بعد ستة أشهر من التسجيل .

(البند العاشر) احتفظ الطرف الأول بحق امتياز البائع حتى الوفاء بباقي الثمن وقدره فقط وله الحق بموجب هذا العقد فى قيد امتياز بسجل الطائرات .

(البند الحادي عشر) يلتزم الطرف الأول فور الوفاء له بباقي الثمن أن يقدم مخالصة منه للطرف الثاني بموافقتة على محو حق الامتياز المقرر له على الطائرة المبيعة للأخير، على أن تكون المخالصة ثابتة فى ورقة رسمية أو مصدق على توقيعه فيها، وبأن يقترن الوفاء بإتمام هذه المخالصة، فأن امتنع الطرف الأول عن ذلك، توقف فوراً الفوائد المقررة على باقي الثمن .

(البند الثاني عشر) يلتزم الطرف الثاني بفوائد اتفاقية بواقع ٧٪ (فقط سبعة في المائة) عن باقي الثمن محل امتياز البائع حتى تمام السداد، مع مراعاة ما تضمنه البند السابق .

(البند الثالث عشر) يلتزم الطرف الثاني بتسليم الطائرة وكافة تراخيصها - بدون - طاقمها - إلى الطرف الثاني فور التصديق على هذا

العقد، وإلا التزم بأن يدفع للطرف الثاني مبلغ فقط عن كل يوم تأخير، وقد روعي في هذا التقدير حجك الريح الذي سوف يفوت على الأخير من عدم استغلالها، على أن يتحمل الطرف الثاني تبعة هلاكها منذ تسلمها .

(البند الرابع عشر) يقر الطرف الأول بان الطائرة مؤمنا عليها لدى شركة بالبوليصة رقم بتاريخ / / وأن القسط السنوي مقداره فقط ويستحق اعتبارا من / / ويتعهد بالتنازل عنها للطرف الثاني على أن يتحمل الأخير ما قد يحل من أقساط .

(البند الخامس عشر) يعتبر العنوان الموضح بهذا العقد قرين كل متعاقد، موطننا مختارا له بصدد ما يتطلبه تنفيذه .

(البند السادس عشر) تختص محاكم بنظر ما قد ينشأ من منازعات فيما يتعلق بتنفيذ هذا العقد .

(البند السابع عشر) لكل من الطرفين الحق في استلام الصورة التنفيذية لهذا العقد كل بشخصه أو بوكيل عنه

وبعد الانتهاء من تحرير هذا العقد تلوناه على المتعاقدين وقد وقعاه وصدقنا عليه .

ملاحظة : يصبح العقد سندا تنفيذيا بمجرد وضع الصيغة التنفيذية عليه بمعرفة الموظف الذي حرره، ومع ذلك فإنه يخضع لكافة الأحكام المتعلقة بالعقود فيرد عليه الفسخ والبطلان والإبطال .

نموذج رقم ٧٩

عقد بيع سفينة (رسمي)

(المواد ٢ و ٣ و ٤ و ٥٢ من القانون البحري)

إنه في يوم بين الموقعين أدناه .

أولاً : السيد / الجنسية الديانة
المهنة طرف أول بائع .

ثانياً : السيد / الجنسية الديانة
المهنة طرف ثاني مشتري .

أقر المتعاقدان علي أهليتهما للتصرف واتفقا علي ما يأتي :-

البند الأول : باع وأسقط وتنازل بموجب هذا العقد السيد /
..... الطرف الأول إلي السيد / الطرف الثاني القابل
شراء السفينة المبين أوصافها علي النحو التالي

(١) اسم السفينة ونوعها واسم الربان .

(٢) جنسيتها

(٣) رقم وتاريخ محل التسجيل ارتفاع - طول - عرض

(٤) أبعاد السفينة وحمولتها الكلية والحد الأقصى لعدد الركاب
ورجال الخدمة .

(٥) الخدمة المخصصة لها السفينة وعدد الرحلات التي تقوم بها شهرياً أو
سنوياً .

(٦) نوع الملاحة المعدة لها .

(٧) وصف الآلات الميكانيكية وقوتها البيانية الفعلية المقدرة بالحصان
والسرعة وطول الرحلة

البند الثاني : أقر البائع بأن السفينة موضوع العقد مملوكة ملكية حرة،
ولا ينازعه في ملكيتها أحد ولا يثور بشأنها نزاع وذلك بموجب العقد المسجل
رقم الصادر من في / / كما يقر بأن السفينة
خالية من الرهون والامتيازات والاختصاصات وسائر الحقوق العينية وغيرها
من القيود .

البند الثالث : تم هذا البيع برضاء وقبول الطرفين بثمن
قدره فقط دفع منه مبلغاً قدره جنية فقط
..... والباقي يسدد عند التوقيع علي العقد أمام مكتب الشهر
العقاري المختص ويعتبر التوقيع علي العقد بمثابة مخالصة نهائية بالثمن المتفق
عليه بين الطرفين .

البند الرابع : يقر البائع بأنه قد أخلي أفراد طاقم السفينة، وسدد لهم
مرتباتهم ومكافآتهم المستحقة لهم عن الخدمة، ويجوز للطرف الثاني مطلق
الحرية في استخدام من يشاء منهم بالشروط التي يراها .

البند الخامس : يقر الطرف الثاني (المشتري) بأنه عاين السفينة
المبيعة وجميع مشتملاتها المعاينة التامة النافية للجهالة، شرعاً وقانوناً، وأنه
قبل شراءها بالحالة التي عليها الآن، ولا يحق للمشتري بناء علي ذلك الرجوع
بأي حال ولأي سبب علي البائع .

البند السادس : يحتفظ البائع لنفسه بحق فسخ العقد قبل المشتري في
حالة تأخره عن سداد الثمن أو في حالة مخالفته لأي شرط من الشروط، كما
يلتزم البائع عند إخلاله بشرط من شرط العقد أن يدفع مبلغاً قدره
جنية فقط إلي المشتري كشرط جزائي لما قد يصيبه من ضرر .

البند السابع : بمجرد التوقيع علي هذا العقد ، يعتبر المشتري ، المالك الوحيد للسفينة المبيعة وله حق تشغيلها لحسابه ، كما عليه تحمل كافة الرسوم والمصروفات الخاصة بها دون الرجوع علي البائع بشيء من هذه الرسوم وتلك المصروفات .

البند الثامن : تختص محكمة بالنظر في النزاع الناشئ عن العقد وبما ذكر تحرر هذا العقد في اليوم والشهر والسنة المذكورين بأعلاه وبعد تلاوته علي الحاضرين بصوت واضح مسموع توقع عليه منهم ومنا نحن الموثق .

الطرف الأول الطرف الثاني الموثق

المبحث الثاني

التعليق :

نحيط كاتب هذا العقد علما بأنه :

- ١- يصبح العقد سندا تنفيذيا بمجرد وضع الصيغة التنفيذية عليه بمعرفة محرره، ومع ذلك فانه يخضع لكافة الأحكام المتعلقة بالعقود إذا لم تخرجه الرسمية عن طبيعته ومن ثم يرد عليه الفسخ والبطلان .
- ٢- هناك خلاف في الرأي، فيرى البعض أن خلو القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٥١ من النص على امتياز بائع السفينة بعد أن عدد الامتيازات البحرية واسقط منها امتياز البائع لا يمنح له امتيازاً وإنما يقتصر حقه على الفسخ أو الحبس إن لم يكن التسليم قد تم ولذلك يعتبر بند العقد الذي يخول للبائع امتيازاً على السفينة باطل إذ لا يجوز الاتفاق على حق عيني لم ينص القانون عليه، أما الرأي الآخر فيذهب إلى اعتبار السفينة منقولا فيرد عليها امتياز البائع المقرر في القانون المدني .
- ٣- تنص المادة الثالثة من القانون البحري على أن " بيع السفينة كلها أو بعضها بيعا اختياريا يلزم أن يكون بسند رسمي سواء حصل قبل السفر أو في أثناءه وإلا كان البيع لاغيا" مما مفاده إن بيع السفينة يجب أن يكون بعقد رسمي فلا يكفي أن يكون عرفيا أو مصدقا على التوقيعات فيه، كما يجب أن يكون التوكيل ببيع أو شراء السفينة بدوره رسميا وإلا كان العقد بالابلانا مطلقا فلا تلحقه الإجازة وتقضى المحكمة بالبطلان من تلقاء نفسها، ومفاده أيضا أن الملكية تنقل بالعقد الرسمي وحده دون حاجة إلى تسجيله .
- ٤- يمكن ان يرد البيع على حصة شائعة في السفينة .

نموذج رقم ٨٠

عقد بيع سيارة

إنه في يوم بين الموقعين أدناه .

أولاً : السيد / الجنسية الديانة

المهنة طرف أول بائع .

ثانياً : السيد / الجنسية الديانة

المهنة طرف ثاني مشتري .

أقر المتعاقدان علي أهليتهما للتصرف واتفق علي ما يأتي :-

البند الأول : باع واسقط وتنازل بكافة الضمانات الفعلية والقانونية

الطرف الأول / إلي الطرف الثاني / القابل بذلك شراء سيارة..... رقم

..... موديل ماركة شاسية رقم موتور

رقم

البند الثاني : تم هذا البيع برضا وقبول الطرفين بثمن قدره.....

جنية وقد دفع نقداً من يد المشتري إلي البائع عند التوقيع علي هذا العقد ويقر

البائع بتسلم الثمن، ويعتبر التوقيع علي العقد بمثابة مخالصة تامة ونهائية

بالثمن .

البند الثالث : يقر البائع بملكيته للسيارة المباعة ولا ينازعه ولا

يشاركه فيها أحد كما يقر بأن السيارة موضوع نزاع وأنها خالية من أي قيد

حظر وليس عليها أقساط .

البند الرابع : يقر المشتري بأنه عاين السيارة المباعة له بموجب هذا

العقد المعاينة التامة النافية لكل جهالة شرعاً وقانوناً وأنه قبلها بحالتها التي

هي عليها وقد تسلمها بالفعل كما تسلم رخصتها الصادرة من قسم مرور

..... في تحت رقم

البند الخامس : يصبح المشتري (الطرف الثاني في العقد) مالِكاً للسيارة المباعة له بمجرد التوقيع علي عقد البيع ويكون مسؤولاً عنها وعن جميع الحوادث والمخالفات والرسوم المتعلقة بالسيارة كما أن المشتري غير مسؤول عن المخالفات والحوادث السابقة علي التوقيع .

المشتري	البائع
	محضر تصديق
	وزارة العدل
	مصلحة الشهر العقاري
	مكتب / مأمورية
	محضر تصديق رقم سنة
	إنه في يوم الموافق
	تم التوقيع علي هذا العقد من كل من :-
	السيد / بصفته بائعاً الثابت الشخصية بموجب
	ومن السيد / بصفته مشتري والثابت الشخصية بموجب
 أمامنا نحن الموثق بـ وهذا تصديق منا بذلك .
	الموثق

المبحث الثالث

التعليق :

نحيط كاتب هذا العقد علما بأنة :

- ١- إذا رفض البائع التصديق على توقيعه، كان للمشتري رفع دعوى بصحة ونفاذ العقد، ومتى أصبح نهائيا أمكن نقل الملكية بموجبه .
- ٢- إذا كان المشتري لا يرغب في نقل الملكية في الحال، اكتفى بتصديق البائع على أن يصدق و على توقيعه بعد ذلك بمكتب التوثيق التابع له .